

الإمام محمّد بن عبد الله الخليلى بين سياسة الشرع والسياسة الشرعية

د. سناء مهني الباروني

قسم اللغات: جامعة جنوبة الجمهورية التونسية

Sana_Barouni@yahoo.fr

ملخص:

يقوم البحث على تحليل القرارات والفتاوى والأحكام في عهد الإمام ومراسلاته من خلال فحص سجل القول فيها للوقوف على سياسة الاجتهاد عنده والنظر في مدى الوعي بمتطلبات الواقع آنذاك؛ وهو ما رسم حدود كل من السياسة الشرعية وسياسة الشرع في ذهنية الإمام الخليلى. ويرتكز العمل على بيان موقع الإمام الدقيق بين سياسة الشرع، التي هي من علم الفقهاء، وبين السياسة الشرعية؛ وهي سياسة الحكم. فظهور فكرة السياسة الشرعية هو منعطف في عهد الإمام؛ لأنها هي الأحكام التي أناطها الإمام، بما هو فقيه، إلى عهده كإمام حاكم وإلى عهده بعض من ولأهم أمور المدن وأهلها. فالسياسة الشرعية كانت لديه اجتهادا دينيا خول له باعتباره صاحب سلطة الاجتهاد في تسيير أمور الرعية. بل إن السياسة الشرعية التي اکتنزتها بعض مراسلات الإمام وعهوده وأحكامه جاءت ذات علامة مخصوصة؛ لأنها لم تخالف منطوق الشرع استجابة للمصلحة، وهذا ما ميّز السياسة الشرعية في عهده عن السياسة الشرعية مثلا عند غيره (ابن القيم أو ابن عقيل)، وهذا يقود إلى اعتبار سياسة الإمام سياسة اجتهادية إبداعية. فتحلّل الورقة السياقات وتبيّن كيف وازن الإمام في مدارات حكمه وقراراته بين السياستين، وتستقرئ ذلك عبر نماذج من هذه المراسلات ذات السياقات المتنوعة في ظرفياتها وأسبابها وأهدافها كيف كانت مرجعيته في التفكير مهية لسياسة العمران عن طريق الأحكام الشرعية والقضائية.

كلمات مفتاحية: سياسة الاجتهاد. السياسة الشرعية. الأحكام الشرعية.

مقدمة:

لقد عرف المجتمع العُماني خلال سيرورته التاريخية أدبيات في التجربة السياسيّة⁽¹⁾ لم تكن وليدة الطّموح الفردي أو القبلي للحكم والسّلطة، بل وليد الشّعور العميق والنّزعة الإنسانيّة إلى العيش في ظلّ العدل والاستقامة والاستقرار؛ ومردّد ذلك ناتج عن مقدار في الوعي الدّيني والسياسي غير زهيد، وشعور بالمسؤولية عميق وفعل تجاه الوطن في الواقع والمثالي. ويبسط تاريخ عُمان السياسي في جملة ما كتب فيه وعنه، عهودا وفترات تداول للحكم والسّلطة وسياسة العمران، عدّت من ضمنها إمامة الإمام محمّد بن عبد الله الخليفي في مكانها وزمانها بروحها وأسلوبها ونتائجها من المحطّات البارزة والنّابضة في تاريخ عُمان السياسي، وكانت القادح لعلامات حضاريّة أثرت زمانها وما زال بعضها يتفاعل حتّى التاريخ المعاصر. ويتنزّل هذا البحث في إطار استجلاء السّمات البارزة المميّزة لمناحي سياسة العمران عند الإمام الخليفي، بين رافدين كانا المنطلق والثّابت هما: سياسة الشّرع، والسياسة الشّرعيّة.

ويفرض القراءة الرّاصدة لمظاهر هاتين السّياستين في فكر الإمام الخليفي ونهجه سببان رئيسيان:

أولهما: التّلازم بين الصّفّتين اللّتين تنعت بهما المنظومة السياسيّة في الإسلام منذ ظهوره.

وثانيهما: مقتضيات العلاقة بينهما في ظلّ نظم إمامة سبقت الإمام الخليفي⁽²⁾ والتي تفعل أثرها في الفعل السياسي أيّام إمامته نتيجة مؤثّرات حكمت ثقافته أوّلا، ونتيجة أزمة وضعيّة، ثانيا، تمثّلت في انقسام الحكم في أقاليم البلاد بين دولة إمامة وسلطنة، تزامنتا مع الاستعمار البريطاني الذي أسهم في ظهور آثار ظاهرة وضمنيّة أثرت إلى حدّ ما في خصوصيّة الجهاز السياسي بالبلاد آنذاك.

وتكمن الغاية المنشودة من إنجاز هذا البحث، في وصف خصائص الخطاب المعتمد ومقول القول

(1) ينظر على سبيل المثال: - عبّاش، حسين عبيد: عمان الّديمقراطية الإسلاميّة: تقاليد الإمامة والتّاريخ السياسي الحديث.

- الجعبري، فرحات: التجربة السياسيّة عند الإباضيّة، ص 77-122.

- السالمي، عبد الله بن حميد: تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان.

(2) من بداية عهد الإمام عزان بن قيس البوسعيدي في 1868م إلى غاية مقتله عام 1871م، ثمّ ظهور الشيخ نور الدين السالمي، فتنصيب الإمام سالم بن راشد الخروصي في تنوف بنزوى عام 1331هـ/1913م. السالمي، محمّد بن عبد الله: نهضة الأعيان بحرية عمان، ص 162-163.

في نماذج من رسائل الإمام الخليلي وأحكامه وعهوده، توفرت لدينا بشكل أساس من كتاب «نهضة الأعيان بحرية عُمان» وكتاب «مدرسة الإمام محمد بن عبد الله الخليلي وأثرها في نشر العلم»⁽³⁾، وصفا وظيفياً بالوقوف على مسالك الإمام في تصريف القرارات والأحكام، وتفسير منهجه ومقاصده من الوقوع على تلك الموازنة في نهجه بين سياسة الشرع التي هي من علم الفقهاء، وبين السياسة الشرعية والمقصود بها سياسة الحكم، والتي بدت سلوكاً سياسياً ضمن إلى حد ما تقويم المناخ بأبعاده المختلفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية والثقافية، وآلية تنظيم وإصلاح لما كان متدنياً في المجتمع العماني في تلك الفترة من عهد الإمامة. وعليه، فإن هذا العمل ليس في دراسة أنساق المفاهيم النّاسجة لسياسة الإمام فحسب، بل هو يبلغ أيضاً حدود التمييز المنهجي بين محتوى النسق الفكري وأدوات العبارة عنه وفحص ما بهما من مشروعية فكرية تدعم موضوع بحثنا.

منهجية الدراسة:

يقوم هذا البحث على تتبّع اختيارات الإمام في صياغة أحكامه وآرائه وقراءتها بالكشف عن دورها في إظهار إستراتيجية فكره ونهجه السياسي لخدمة المصالح وسياسة أمر الناس في فترة إمامته. كلُّ هذا وفق المعيار المركزيّ الأساس الذي أبصرناه جلياً في الآثار، مشكّلاً علامة مميزة في نهج الإمامة بعده؛ ألا وهو معيار الموازنة أو المقابسة بين سياسة الشرع والسياسة الشرعية المذكور أنفاً وهو عمدة هذا البحث.

ولا يفوتنا، بدايةً، ونحن نسبر أغوار تلك الموازنة من الآثار، أن نشير إلى أنّ من أهمّ ما يمكن أن توصف به بعض القراءات والكتابات التي قدّمت حول تاريخ الإمامة بعُمان عموماً والإمام الخليلي تحديداً⁽⁴⁾ أنّها - في مجملها - قراءات انتقائية؛ انتقت من التّاريخ بعض الظرفيّات وبعض الوقائع،

(3) السالمي، محمد بن عبد الله: نهضة الأعيان بحرية عمان. والشكيلي، إبراهيم بن محمد، مدرسة الإمام محمد بن عبد الله الخليلي وأثرها في نشر العلم.

(4) نذكر هنا بعض المراجع التي استلهمنا منها المؤثرات المختلفة الواصفة لتأزم الأوضاع بالفترة محلّ الدرس ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

- الأزكوي، سرحان بن سعيد: تاريخ عمان: كشف الغمّة الجامع لأخبار الأئمة.

فوصفت بطريقة منفصلة محتشمة، غالباً، سياسة العقل التجريدي لدى الإمام. والحال أنّ عقلاً تجريبياً كان متصلاً طاغياً وثابتاً في شخص الإمام الخليلي بما هو فقيه بالأصل وبالتكوين المعرفي، ورجل سياسة، وحُكم بالزام المسؤولية والتكليف بعد أن تقلد منصب الإمامة مدفوعاً غير مخير⁽⁵⁾. ولقد جاءت بعض القوانين الاقتصادية والقضائية والأحكام العمرانية والنواميس الاجتماعية فاعلة في إثبات هذه الصورة من توجّه تنظيمي عند الإمام الخليلي على أنقاض أوضاع متدنية ونزعة في التقليد⁽⁶⁾ كانت جاثمة من قبله وأسهم هو في تكريسها، وهذا مبحث من مباحث هذا العمل أيضاً.

كما لا يفوتنا أن نشير أيضاً إلى ما رأيناه، في الكثير من تلك الكتابات، حول تاريخ الإمامة بعُمان من انتقاء لبعض أعلامها، واختزال للوقائع مع هذه الأعلام في عدد محدود من القضايا قرئت بدورها على نحو منفصل مستقلّ مرّة، ومتّصل مرّة أخرى، فيحضر بينها رابط تارة، ويغيب طورا، ويتفاوت بها ظهور جامع ينظّم تفاصيلها ويحدّد رؤاها التّحديد الشّامل والمتكامل. وإجمالاً رأينا أنّ هذه المصادر التي كتبت عن شخصيّة الإمام الخليلي وعهد إمامته لئن قدّمت قضايا كبيرة وكثيرة، فإنّها جاءت في عناوين بدت دون حجم كثرتها وأهميتها، رغم أنّ سياقها وتماسّها مع أكثر من حقل معرفي كانا واضحين جليين. إلا أنّ هذا الاختيار المنتهج فيها لا ينقص البتّة من قيمة هذه الكتابات أو يقلّل من شأنها إطلاقا، والدليل هو أنّ حضورها واعتمادها لم يغيبا في دراستنا هذه ولا في غيرها من الدّراسات والبحوث، ولا هي تقوم بدونها، وإنّما الاختلاف قائم إلى حدّ ما في زوايا النّظر لنصوص الإمام المتنوّعة وقرآنها فيما يتسنّى لها من المعالجة.

وعليه، سعينا في عملنا هذا تركّز من الوجة المنهجية على استكناه خطاب الإمام وطرائق التفكير وأساليب التّعبير الواردة في أحكامه ومراسلاته وعهوده بوصفها نصوصا مفردة. فحاولنا نظمها في سلك واحد مترابط ينظر في كليّة التاريخ السياسي والاقتصادي والاجتماعي والحضاري

- المرهوبي، عامر بن علي: حضارة عمان القديمة.

- الزرقا، محمّد علي: عمان قديما حديثا.

- عبد الله، محمّد مرسي: إمارات السّاحل وعمان والدولة السعودية الأولى.

(5) الشكلي: مدرسة الإمام محمّد بن عبد الله الخليلي وأثرها في نشر العلم، ص33.

(6) التقليد: هو الأخذ عن الرّجال بدون حجة ولا دليل من القرآن والسنة. الشوكاني، محمّد بن علي: القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد، ص3-4.

عموما في تلك الفترة من تاريخ عُمان، ويراعي التنوع الخصوصي في صفتها. وقد عمدنا فيها إلى تتبُّع سجلات القول وسياق الأفكار الجامع بينها من خلال الآليات اللُّغوية والبنويَّة والفكريَّة التي أنبَتَ عليها جُلُّ نصوص الإمام.

سياسة الشرع والسياسة الشَّرعية في نهج الإمام الخلييِّ الفكريِّ والسياسيِّ:

انجست سياسة الشرع والسياسة الشَّرعية في نهج الإمام الخلييِّ الفكريِّ والسياسيِّ من شواغل جسَم بعضها مظاهر أزمة في الأحوال، وسيجها سجلُّ القول في النُّصوص تحت ثنائيَّة الدَّاء والدواء. ولعلَّ جُلَّ أحكام الإمام وعهوده التي وردت في كتاب «نهضة الأعيان»⁽⁷⁾ قد طرحت بشكل شفاف وصريح تارة وآخر مضمَر خفيِّ طوراً، الكثير من شواغل المجتمع العماني في كلِّ الأقاليم الجغرافيَّة المنضوية تحت إمامته بنواميسها الحيائيَّة السَّائدة.

واستوجب إجراء صورة تأليفيَّة حول سياسة الشَّرع والسياسة الشَّرعية مفضية إلى إدراك معنى الشَّواغل السياسيَّة في أصولها وفي فروعها بعهد الإمام الخلييِّ، الاقتران بغاية أساسيَّة هي مناط تساؤل:

هل توفَّرت العناصر الموضوعيَّة في الواقع العمانيِّ في تلك الفترة المعنيَّة بالدرس ليندرج هذا الواقع في رؤية «إصلاحية» عند الإمام توَّهله للنَّهْل ممَّا أصبح من روح ذلك العصر ضرورياً؟ وبطريقة التَّساؤل يفترن النَّظر في العلل المؤدِّيَّة في المجتمع العماني إلى الصُّورة التي بدا عليها، وإلى أن يُساس بالطريقة التي ساسه بها الإمام محمَّد الخلييِّ. وهنا لا يفوتنا أن ننبِّه إلى أن هذا التَّساؤل لن يجعل هذه الدِّراسة تاريخيَّة محضة إذ هي لا تقنع بتتبُّع الأحداث ودراستها، إنَّما هي دراسة حضاريَّة رايتها تأمل ما أنتجته سياسة الإمام الخلييِّ في تلك الفترة في العقل السياسيِّ.

وأول ما اقتضاه استكشاف أغوار جدليَّة سياسة الشَّرع والسياسة الشَّرعية عند الإمام الخلييِّ، التفكيك السياسي وهو يراعي الواقع السياسي كما يراعي المعرفة الدينيَّة - السياسيَّة. ويراعي كذلك

⁽⁷⁾ السالمي، محمَّد: نهضة الأعيان بحرية عمان.

الواقع الاجتماعيّ، وهو النظر في أحوال المجتمع العُماني وفي التحوُّل المتموِّج الذي انتاب حياة القبائل خلال فترات زمنيّة متعاقبة وصولاً إلى أقول إمامة الإمام سالم بن راشد الخروصي (8) بمقتله والدُخول في عهد إمامة الخليّلي. وذلك ما محَّض للنظر في البنية الاجتماعيّة التي ساسها الإمام الخليّلي، بما كان فيها ثابتاً وما بدا فيها متغيّراً في عهده، فضلاً عن طبيعة العلاقة بين الفئات الاجتماعيّة فيما بينها، والصّلة التي توفّرت فكانت قائمة بين بنية المجتمع والنظام السياسي بعمان آنذاك. كلُّ هذه العناصر تعاقدت لرسم سياسة الإمام التي نطقت بها نصوصه وعنها عبّرت لغتها ومقول القول فيها.

لقد مثّلت جُلُّ هذه النصوص الموثّقة من عهود وأحكام ومكاتبات وأجوبة ومراسلات مرسوماً منعطفاً لما سيعقبها من مخاض في مسألة الأحكام والقوانين وتسيير أمور الرعيّة عامّة في ذلك العهد من الإمامة بعمان. وأهميّة الصّلة بين الواقع والأحكام تفسّر طبيعة التحوُّلات التي عرفتها عمان بتلك الفترة بوجه عام، ومناطق نفوذ الإمامة بوجه خاصّ.

وإذ نعدُّ هذه النصوص ظهيراً، فإنّ ما تنطوي عليه من الأفكار أحوجّ إلى تساؤل عن العلاقة بين البيئة الاجتماعيّة بكلِّ أقاليمها وطرائق التفكير والتعبير. وهي علاقة جدليّة نظريّاً، ولكنّها كانت عمليّاً وعلى صعيد الواقع العُماني في تلك الفترة مناط إشكال راجع إلى فتن اجتماعيّة بين القبائل وصعوبات اقتصاديّة وتفاوت بين الأقاليم لم تجد - في اعتقادنا - من الحلول الجذريّة ما يخرجها الخروج السليم من الأزمة.

وفي قراءة لعصر إمامة الخليّلي، يبسط سجلُّ القول في نصوص الإمام هذه الأزمة في المجتمع العُمانيّ وقد تحدّدت بوضعين: وضع الحال ووضع الحكم. وفي قيام تلك الأزمة على الحال والحكم، استوجبت من الإمام الخليّلي مواجهة الذات بالذات، ونقصد بها الاعتماد على الذات في مواجهة كلّ إشكال داخليّ أو خطر خارجيّ. فكان غالباً ما يسعى لأن يبقّي ما استطاع من المشاكل الماديّة والأمنيّة بأرض الإمامة والنوازل المتفرّقة فيها أزمة محدودة في إطارها الضيق، تحلُّ إمّا باجتهاد شخصيّ منه أو بالشورى بعد استجماع نظر فقهاء القضاء في المشاكل الاقتصاديّة، أو رأي علماء

(8) نور الدين السالمي، عبد الله بن حميد: جوابات الإمام السالمي، ج1، ص29.

الشَّرع في الأحوال العماليَّة والشخصيَّة كالطلاق وغيرها. وقد ساعده على ذلك ما توفَّر لديه من المرتكزات الذهنيَّة والمعارف بأحكام الشرع، بما أهَّله للبتِّ في كلِّ ما طرأ عليه من ظواهر الأزمات المختلفة، فوازن في مسألة استتباب الأمن وإجراء الصُّلح مع سلطان مسقط⁽⁹⁾ بين حقن دماء الأجناس وهذا من سياسة الشرع، وبين فرض شروط تنظيميَّة وإصلاحيَّة تحدُّ من التناقضات والتجاوزات التي كانت تنخر كيان السلوك السياسي والاجتماعي والاقتصاديِّ معا سيما مع جثوم بريطانيا في المنطقة، وهذا مناط اجتهاده في السياسة الشرعيَّة التي دافع بها عن عُمان مع حكم السلطان سعيد بن تيمور. وما ورد في بضع كلامه بعد نقل معاهدة السيب⁽¹⁰⁾ هو دليل سلوك سياسي في إمامته جمع بين الشرع والاجتهاد في سياسة العمران، عالج أزمة غير عاديَّة مسَّت الإنسان والطبيعة في البلاد العُمانيَّة ممَّا جعلها حالا مزمنة انبنى عليها حكم سياسي واقتصاديُّ تجاذبته أطراف ثلاثة: إمامة المناطق الداخليَّة، وسلطة حكومة السُّلطان بالسَّاحل، وحضور بريطانيا بالمنطقة عموما باعتبارها قوَّة خارجية ذات أثر ونفوذ. ولعلَّ هذه الصورة السياسيَّة القائمة مع تدهور وضع المجتمع العُماني بتلك الفترة جعلت الكثير من جوانب الأزمة أمرا مفروضا، وعندما تكون الأزمة منسوجة على مثل هذا المنوال فإنَّها تستدعي منطقياً وفي عرف بعض أهل الإصلاح الرُّجوع إلى الذات والاستجداء بمقومات الهوية لدرء المفاسد من تلك الأزمة. وقد كُنَّا في نصوص الإمام الخليلي إزاء ظاهرتين:

أولهما أنَّ سياسة الشَّرع عند الإمام الخليلي سواء في اعتماد أحكامه أو في الاجتهاد فيما لا نصَّ فيه، دلَّت على أنَّ للأزمة في البلاد دلالة مخصوصة بالظرف، كإقامته بعض الحدود وكمتابته بذاته أو المتابعة الأمر بها ولاته للأوضاع الاجتماعيَّة المتأزمة بين القبائل وصرامته في أحكام الطلاق للمغيَّب عنها زوجها عموما، أو اجتهاده في أحوال أخلاقيَّة وشخصيَّة متفرقة منها قصَّة الرجل من أهل نخل الذي رجع فلم يجد زوجه⁽¹¹⁾.

⁽⁹⁾ هو السلطان تيمور بن فيصل، وأهمَّ إجراء قام به الإمام الخليلي معه هو اتفاقية السيب جرى توقيعها في 25 سبتمبر 1920، وأقرت بتقسيم البلاد بين إقليم السَّاحل- سلطنة مسقط- وإقليم الداخل إمامة عمان، وقد وضعت هذه الاتفاقية حداً للصراع على السلطة بين أنصار الإمامة في الداخل وأنصار السلطان في السَّاحل.

⁽¹⁰⁾ السالمي، محمَّد: نهضة الأعيان، ص505.

⁽¹¹⁾ المرجع نفسه، ص514-515.

أمّا ثانيهما، فهي الطّريقة التي عالج بها الإمام الفتن والنوازل، فإنّه كان لا يتوانى عن تفكيك الأسباب فيها والوقوف عند المسبّبات، وهذا ما أخرج سياقاً في الانتظام عنده؛ قام إلى حدّ ما على موازنة ومقابلة بين سياسة الشّرع والسياسة الشّرعيّة مادّتها علاقات ولدت أزمة أبان عنها نظام الأفكار في هذا الظّهير من نصوصه. وقد استطاعت موازنة الإمام الخليلي بين السياسيّين التفاعل مع الأزمنة حالاً وحكماً، أمّا الحال فكان كلُّ ما مسَّ البنية المادّيّة والذهنيّة. وأمّا الحكم فمثّل كلّ ما تعلّق بالعلاقات مع المخالفين من الأجوار وغيرهم. وهو تفاعل بقي ينظر لمفاتيح الإصلاح الجوهرية بمجهر محدود المدى.

ولو بحثنا عمّا انتظم سلوك هذه الإمامة في إطار الموازنة بين السياسيّين، لوجدناه قد انتظم عند صاحبه حتّى العرف المعهود والوقف المشهود والمصلحة المعلومة، وأضفى من خلال إحكام الوحدة استبدالاً للتشّت والخلاف. ومثال ذلك بدا جليّاً في النزاعات المتّصلة بمعايير التّداول على الانتفاع بالماء الواردة في بعض أحكام الإمام الخليلي، حيث فصل في المياه بصنفيها ما أتبعه الله وأجراه فوازن في أمرها، واعتبر إجمالاً من جهة سياسة الشّرع أنّه ليس من حقّ الناس امتلاكها اعتبارياً في عمومها، ثمّ راعى بالتوازي من جهة السياسة الشّرعيّة ظروف المناخ وزمن الخصب من زمن القحط وأحكام الوقف وعدد السكّان، فاعتبر أنّ للأهالي حقّ الاشتراك في الانتفاع بها، فما أجراه الأصليون من أهل المنطقة أو استنبطوه فهو أولى لهم ويكون قابلاً للتمكّك المشترك بينهم، كما اعتبر أنّ الوقف يبقى لأصحابه ولو نأوا عنه⁽¹²⁾.

والجدير بالقول في بعض هذه النصوص من النوازل التي وثّقت بيد الإمام وبتّ في أمرها، أنّها قد جاءت على قيمتين كان لهما في فكر الإمام، وحتّى على صعيد الواقع العماني آنذاك، حضور حقيقي وآخر مجازي. فنصوصه التي عاهد بها، أو راسل بها، أو أجاب عليها وردّ، أو فصل فيها وحكم، امتلأت بقيمة أولى: هي الحرّيّة، وبقيمة ثانية: هي العدل.

أمّا الحرّيّة، فكانت واضحة في تحذير الإمام لولاته والقضاة بالبلدان والقرى من ويلات المظالم والنأي عن الحقّ، ودعاهم إلى اعتماد تحكيم الأصول الشّرعيّة، ثمّ الوضعية الاجتهاديّة، ما لم تكن

(12) المرجع نفسه، ص510-511-512-513.

الأولى قادرة وحدها على أداء ما كان يتطلبه مقتضى الحال المتحوّل والمتغيّر من وظائف؛ فكانت مرجعية الأحكام دينية فقهية أصولية بالأساس، عاضدتها مرجعية تجريبية ومعرفية شكّلتها روافد ثقافية لم تحطّ الرّحال في مرجعية ملاكها ما جرت به المصالح الشخصية، وإنما راعت الحقوق والصالح العام؛ فلم تخرج عن دائرة الفقه الشرعي-السياسي. يقول الإمام الخليلي من جملة ما قال في خطابه لمشايخ بني حسن، على سبيل المثال: «وبعد فإنّه بلغني تفرّقكم وتلك عقوبة البغي وهي أولى العقوبات، فالمراد أن تراجعوا دينكم وتراجعوا، وتوثّوا الحقوق فيما بينكم وبين الخصم، وتنبوا إلى الله من خيانة العهود، كونوا يدا واحدة على الحقّ، وتفرّقكم وتخاذلكم عن إخوانكم إن كانوا يؤثّون الشريعة المحمّدية» (13).

إنّ مثل هذا العهد، إن لم نقل كلّ عهد من عهود الإمام الخليلي، كان حمّالا لنسق تاريخي عاش تحولات أحوجت الإمام إلى الذات؛ فكان (الفقيه المجتهد)، واستدعت علاقات ما بين الذات والآخر، فكان (السياسي المصلح). وهذا ما ولّد المقابسة والموازنة بين سياسة الشرع والسياسة الشرعية في نهجه.

وأما العدل، الذي هو بالأساس وليد التجربة الاجتماعية، فقد بدا في خطاب الإمام الخليلي وليد حوار وتبادل آراء مع علماء الشرع في النوازل. وجعل السبيل إليه أوّلا نهج الاستقامة الذي حتّ عليه ولاته وقضاته، وهنا يلوح مفهوم للسياسة على أساس شرعيّ وازنه مفهوم مدنيّ حينما ربط العمران بتلك السياسة. ولعلّ ما جاء في جلّ العهود من ترابط بين الأحكام والقوانين الشرعية وبين أثر اجتهاد الإمام قد ساهم في تقويم حال الأحكام بالعمران الذي قوّم بدوره أمر السياسة وإن لم يعتل بها إلى مرتبة الإصلاح بالمعنى الحقيقي للإصلاح السياسي. إنّها الموازنة بين السياستين عنده، والموازنة كانت حاجة الأزمنة وأداة لمواجهة في الآن ذاته ومجابتها في آثارها العامة المحيطة بكلّ تصاريف الحياة الاقتصادية والاجتماعية والدينية والأخلاقية في تلك الفترة.

وفي ضوء ما تقدّم، وقفت بنا نصوص الإمام من منطلق استقرائي نقدي إلى الأمور الآتية:

- أن أبرز ظاهرة حضارية طرأت على عهد الإمامة بعمان في زمن الإمام الخليبي الصلة الجديدة بين المكونات الموروثة والمستحدثة في نظام المجتمع في مسائل حيوية مختلفة منها: الاقتصاد، كالنزاعات المتصلة بمعايير التداول على الخصب والماء من الأودية بالنسبة إلى الفلاحة والزراعة⁽¹⁴⁾، بين أهل البدو وجيرانهم، أو ك بعض الأعراف في المعاملات التجارية، أو الاجتماعية والأسرية كقضية المرأة وتطبيق من عجز زوجها عن نفقتها، وتزويج من لا ولي لها في المصمر، وقد رسمت عديد مراسلات الإمام نماذج وعينات من هذه المسائل رسماً دقيقاً وتكررت في الكثير من الأحكام.

- أن نحلة المعاش صارت قسيمة تحت ما هو (بدوي) وما هو (حضري) من القضاء الشرعي ومن القضاء السياسي. وقد عكست وضعاً سياسياً وحضارياً مخصوصاً في تلك الفترة خوّل للإمام الخليبي أن يجعل- في ظلّ ما أفرزته تركيبة المجتمع وظرفياتها من تحولات استوجبت نظاماً مستجدّة- سياسة الشّرع في جانبها الفقهيّ المسيج بمنظومة أصوليّة صارمة، سياسة قادرة من زاوية الفروع أن يهيئ لها الإمام قاعدة سياسيّة تنظيميّة ناسبت البعض ولم تناسب البعض. وهي قاعدة فسحت المجال أمامه للأخذ بنظم وأحكام متنوعة هي تلك التي انتظم وفقها المجتمع العماني بعهدده فعلاً، وردّ أخرى من الذين كانوا حوله من رجالات الإصلاح مثل الشيخ سليمان الباروني⁽¹⁵⁾.

- وأنّ تفاعلاً جدلياً بين سياسة الإمام والواقع قام على أخذ وعطاء بين تأويل فقهي انطلق فيه الإمام من النصّ لتفعيل حكم يناسب الواقع وهذه سياسة الشّرع في نهجه، وبين تأويل استقلّ عن النصّ بحيث غدا النصّ أداة استشهاد وتأكيد. والعلامة في سياسة الإمام هو أنّ مكونات السياسة وأسسها واحدة، ولكنّه تحكّم في كيفية التعامل مع تلك المكونات والأسس بما اقتضاه الوضع واستوجبه الحال.

وقد حاولنا بنوع من الجهد الاستقرائي والتركيبي استولدناه من داخل أحكام الإمام ومعاييره ومراسلاته رسم صورة عن الصلة العضوية بين شخصية الفقيه الدينيّ فيه، وشخصية السياسيّ

(14) المرجع نفسه، ص512 - 513.

(15) أبو اليقظان، إبراهيم: سليمان الباروني باشا في أطوار حياته. معجم أعلام الإباضيّة.

الحاكم.

وفحوى عهود الإمام الخليلي ومراسلاته وأحكامه التي مثلت أساس هذا البحث تؤكد ثبوت هذه العضوية في سلوكه السياسي؛ إذ احتوت في مجملها منشورا هو بمثابة خطابات إما في شكل أمر أو جواب إلى بعض القضاة الشرعيين والولاة النائبين عنه في المناطق المتفرقة، أو إلى أولي الأمر من الحكام خارج البلاد⁽¹⁶⁾، أو إلى الأصحاب من أهل النحلة بالمغرب الإسلامي⁽¹⁷⁾ رفعها إليهم الإمام الخليلي باسم الشرع كدعوة إلى الإصلاح أو كإقرار لنهج سياسي يأمل تفعيلهما.

وقد لخصت صفة الموازنة هذه بين سياسة الشرع والسياسة الشرعية هذا الطراز الموحد بين أحكامه وكتاباته وعهوده المرسله التي بدا فيها منتبها إلى ما أفضى بالناس إلى بعض الوهن. فقد كان يعرف كيف يستفيد من بعض التناقضات والخصومات وكيف يتدبر الواقع ويرصد التغيرات فيه، وكيف يخلق الحل ويتدبره بتعليل عقلي تارة وآخر نقلي، وكيف يوجد الإجابة على كل ما يطرا من أسئلة احتاجت إلى فتاوى، فضلا عن زيادة الاجتهاد والتدبر فيها، وهذا مناط مقابسة عنده بين سياسة الشرع والسياسة الشرعية. ويكفي أن ننظر، على سبيل المثال، ما جاء في العهد الذي جعل فيه سعود بن حميد بن خليفين قاضيا على جملة من الديار العمانية، فصور هذه الموازنة تصويرا دقيقا بقوله: «ليحكم بين أهلها بحكم الله جلّ وعلا، الذي يجده في كتابه، فإن لم يجده فبسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، فإن لم يجده فما أجمع عليه المسلمون، حتى يخرج الحق من الظالم للمظلوم، وليعدل بينهم في حكمه. وجعلت له فرض النفقات والتوكيل للأيتام والغياب، وتزويج من لا ولي لها في المصر، وتطبيق من عجز زوجها عن نفقته. كل ذلك على وفق ما يقتضيه الحكم ويجيزه العلماء. وينهى عن المنكر، ويأمر بالمعروف، ويؤدب من يستحق الأدب بما يستحقه»⁽¹⁸⁾.

لقد بدأ الإمام من خلال مثل هذه العهود والمكاتبات، التي كتبها بيده كما كان ينص على ذكر ذلك في خواتيمها، مزاولا بوعي لخطّة سياسة الشرع والسياسة الشرعية، ميّلا فيها إلى التحلي بالاستقامة

(16) السالمي، محمّد: نهضة الأعيان، ص515-516 - 517-518 506-507.

(17) المرجع نفسه، ص527-528.

(18) المرجع نفسه، ص508.

والورع في تطبيق أحكام الله، أخذاً بحقّ الضعيف من القويّ، معرضاً عن الشفاعات والوسائل من الجانبين، جانحاً إلى التنبُّت في سماع البيّنات والنّظر في عدالة المنتصبين لتحملّ الشهادات في مجتمع كان البرُّ منه مختلطاً بالفاجر والطيّب متلبّساً بالخبِيث، وبعض الولاة ممسكون عن انتقادهم متجاوزون عمّا يظهرون من هناتهم.

وفي جوّ ضعف نسبيّ في أمر القضاء وفساد بعض أهله، ما كانت سياسة الإمام الخليلي أن تدرك لدى الكثيرين إلاّ كتشدد. وهنا يجوز القول: إنّ عهود الإمام الخليلي قد وفّرت مادّة خامة في ضوئها أمكن أن نبصر بعض الأحوال المضطربة التي كانت عليها عُمان؛ فجاست خلال الواقع العُماني من وراء حجاب تارة وعلنا تارة أخرى. وانقسم الخطاب فيها إلى خطاب عفوي مرکز، وخطاب موسوعي عامّ. وهي بالإجمال عهود لا يمكن أن تصلح كأداة عمل إلاّ في حقل مكانها وزمانها التي تولّدت فيه. كما هي عهود قوّمت مظالم الناس في عصرها، وذلك منتظر، ولكنها أثّرت في الذهنيّة العموميّة؛ لأنّها جاءت ممثّلة لما عاناه ذلك العصر الذي كان موصوفاً بصور من التشرذم السياسي في مناطق متفرقة من عُمان، اتصلت بنحلة المعاش الحضري والبدوي في حواضر كبرى كنزوى وسمائل وسناو وبدبد، أو في البوادي المحاذية للجبال والوديان بمسمّياتها المختلفة⁽¹⁹⁾، فكنا نلمح إزاء هذا الوضع ما طرأ في عهد الإمام الخليلي من أسئلة حادّة احتاجت إلى الفتاوى، فضلا عن الاجتهاد، ارتأى لها الإمام سياقاً موازياً بين سياسة الشرع والسياسة الشرعيّة قامت عليه استراتيجيته الخطابية. فمراسلاته بدت مرسولاً شرعيّاً سياسياً كتبه بقلم أصولي يعتمد على الأصول الذاتية. وقد ارتبطت السياسة عنده بمبدأ إسلامي هو (الاستخلاف). فالإنسان خليفة الله فوق الأرض، والحاكم هو «الخليفة»⁽²⁰⁾ وهذا موطن السياسة الشرعيّة التي تقوم على اجتهاد الحاكم. كما حرص الإمام الخليلي على ترسيخ نهج مؤداه أنّ المتغافل أو المخالف لسياسة الشرع عليل في حاجة إلى تقويم، والتقويم لم يستقم عنده إلاّ بتدبّر أمور الدّين والدّنيا معاً.

(19) المرجع نفسه.

(20) أشار الإمام إلى هذا المعنى في كتابه إلى الملك سعود بن عبد العزيز، ينظر: المرجع نفسه، ص520.

خاتمة:

إنَّ جَلَّ عهود الإمام وأحكامه ومراسلاته قد التأمها خطاب تمازج فيه الديني بالسياسي، وتداخل فيه الاجتماعي بالمعرفي، في مهاد لم يكن يسير المراس جغرافياً ولا إقليمياً. فقد تحرَّك في مهاد جمع بين البدو والحضر، سيطرت عليه عديد الخلافات، وبعدت فيه أحيانا الشقَّة بين الأطراف الممثلة للحاكم والأطراف المحكومة. ولذلك وجدناه في مواضع عديدة من أحكامه وعهوده ومراسلاته ساعياً لتقليص المسافة بين تلك الأطراف وردم الهوة الفاصلة بينها بالدعوة والأمر، وبالإنقاع والاستمالة، والتذكير وبسط دائرة الائتلاف على حساب دائرة الاختلاف بما أوتي من حنكة في التَّدبير ومهارة في التَّأثير على من هم تحت إمرة إمامته. ونلمس في مواضع عدَّة من كلامه وخطاباته جراءة على الحدِّ بين الحقِّ والباطل، والفضيلة والرذيلة؛ توقُّفاً من الزَّيغ والخروج عن السَّمْت.

هذه بعض ملامح صورة الموازنة بين سياسة الشَّرع والسياسة الشَّرعية عند الإمام الخليلي ساعدتنا على استكناها - في صورة نرجو أن تكون على قدر من الموضوعية والإقناع غير زهيدتين - أصولٌ وقواعد متنوِّعة ومتعاضدة في الآن ذاته، هي قواعد السياسة وأصول العادة وطبيعة العمران ومقتضى الأحوال في الاجتماع الإنساني بعمان وطبائع النَّاس والكائنات.

ويمكن الإقرار في هذا المقام من البحث بأنَّ أحكامه وعهوده ومراسلاته قد اكتست في مناح عدَّة منها اجتهادات فردية حرَّة وظَّفها الإمام لصالح الظرف ولمقتضى الحال كان الدَّاعي إليها إمَّا تشريعياً أو مذهبيّاً عقائديّاً أو سياسياً، ولكنَّ العقد النَّاطم لها كان تقوى الله في الحقِّ. ولعلَّ وصية الإمام حينما أدركته المنية مخاطباً جمعا من العلماء مستوصيا إيَّاهم بقوله: «إنَّ ديني الإسلام، ورأيي رأي المسلمين، ومذهبي مذهبهم، لا بل مذهبي محمَّديٌّ»⁽²¹⁾، لدليل على اتِّباع نهج الحقِّ في عقله السياسيِّ.

ومن هنا يجوز اعتبار الموازنة بين سياسة الشَّرع والسياسة الشَّرعية صفة ظاهرة وباطنة نطق بها نهج الإمام الخليلي. وكان التَّشريع إحدى ركائز وظيفته كإمام، سعى من خلاله إلى درء مفسد

(21) السالمي، محمَّد: المرجع نفسه، ص505.

الوضع، ونقض الموجود، والاستعاضة عنه بحال قويم، وكان الاجتهاد معه معضودا بالمشورة، وهي قوام تحقيق المناعة السياسيّة إلى حدّ ما. ولئن ردت سياسة الإمام سلوك المتجاوزين إلّا أنّها عجزت عن تحقيق المناعة الاقتصاديّة بالقدر الكافي الذي يشيد بإصلاح سياسيّ فعّال. ولم يكن الإمام بمعزل عن الوعي بالنقائص، فانتبه إلى أهميّة المناعة الثقافيّة في جانب من المناعة السياسيّة. ولعلّ ما يعدّ نقلة حضاريّة ذات علامة مميّزة في حياة الإمام محمّد الخليلي هو المجال العلميّ ومدرسته العلمية التي استوعبت جانبا من أسباب النهضة وأحوال التقدّم أكثر من أيّ سبب آخر اتّسم به سلوك إمامته واستحال عليه نتيجة الأزمة. ولعلّ أثر المدارس العلميّة في عُمان كان أقوى نهج تصدّى لتلك الأزمة في بعض مظاهرها، وإن بقي بحاجة كبرى لتعاقد النواميس والمقوّمات الأخرى معه.

المصادر والمراجع:

- أبو اليقظان، إبراهيم بن عيسى: سليمان الباروني باشا في أطوار حياته، المطبعة العربيّة، الجزائر، 1379هـ/1959م.
- الإزكوي، سرحان بن سعيد: كشف الغمّة الجامع لأخبار الأمّة، تحقيق: عبد المجيد حسيب القيسي، دار الدّراسات الخليجيّة، أبو ظبي، 1976م.
- الجعيري، فرحات: التجربة السياسيّة عند الإباضيّة، ط1، مكتبة الضّامري للنّشر والتوزيع، السيب، سلطنة عُمان، 1436هـ/2015م.
- جمعيّة التراث: معجم أعلام الإباضيّة، قسم المغرب، ج2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000م.
- الزّرقا، محمّد علي: عُمان قديما حديثا، الهيئة العامّة للاستعلامات، وزارة الإعلام، جمهورية مصر العربيّة، 1959م.
- السالمي، عبد الله بن حميد: تحفة الأعيان بسيرة أهل عُمان، مطبعة الاستقامة، مسقط، ج 1-2.
- السالمي، محمّد بن عبد الله: نهضة الأعيان بحرية عُمان، مطابع دار الكتاب العربي، القاهرة، 1961م.
- الشكيلي، إبراهيم بن محمّد: مدرسة الإمام محمّد بن عبد الله الخليلي وأثرها في نشر العلم، ط1، فؤاد البعينو للتجليد، بيروت، لبنان، 2013م.
- الشوكاني، محمّد بن عليّ: القول المفيد في أدلّة الاجتهاد والتقليد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، مصر، 1347هـ.
- عبد الله، محمّد مرسي: إمارات السّاحل وعُمان والدولة السعوديّة الأولى: المكتبة المصريّة، القاهرة، ج1، 1978م.
- غبّاش، حسين عبيد: عُمان الدّيمقراطيّة الإسلاميّة: تقاليد الإمامة والتّاريخ السياسي

الحديث، دار الجديد، بيروت، لبنان، 1997.

- المرهوبي، عامر بن علي: حضارة عُمان القديمة. وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط/ سلطنة عُمان، د. ت.